

الذخيرة

كتاب الجنائيات وهي سبعة البغي والردة والزنا والقذف والسرقة والحراية والشرب وأصلها من الجنى كأن من فعل أحدها فقد استثمر أخلاقه كما تجني الثمرة من الشجرة الجنائية الأولى في البغي والنظر في صفات البغاة وأحكامهم النظر الأول في حفاتهم وأصلها لغة الطلب قال الله تعالى ما نبغي هذه بضاعتنا ردت إلينا أي ما نطلب وفي الجواهر خصه الشرع ببعض موارد وهو الذي يخرج على الإمام يبغى خلعه أو يمتنع من الدخول في طاعته أو يمنع حقا وجب عليه بتأويل ووافقنا الأئمة على هذا التفسير غير أنهم نصوا على